رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام 5341هـ

71-02/ ما التوضيح لمن يشكك في ان اذان الفجر يكون قبل وقته الشرعى للفجر الصادق ؟

عبدالمحسن الزامل

بعض الناس يشككون في وقت صلاة الفجر وان الذي لا يقع قبل وقته الشرعي لا الحمد لله لا ينبغي التشكيك في هذا واهل العلم في هذه البلاد بينوا انه لا ينبغي التشكيك ولا التلبيس على الناس - 00:00:00

في مثل هذه العبادة وهذا التقويم معروف واستند الى لجان شرعية ثابتة معروفة ولا يزال عليه في هذه البلاد من علماء العباد سائرون عليه ولم يشكك فيه احد ينبغي الاخذ بما آآ جرى عليه الناس في هذا الامر مثل ما تقدم ما دام انه مستند الى جهات موثوقة ومعروفة - 00:00:20

ثم نقول ان من قال خلاف ذلك غاية الامر انه ينفي وغيرك يثبت. واذا اختلفتم نبقى على الاصل نحن عليه حتى ننتقل عن هذا اليقين. فالناس متيقنون في الاصل ان هذا هو التوقيت المعروف بجهات شرعية معروفة - 00:00:50

ثم من قال ان فيه يعني تقدم في هذه الحالة لا ينبغي اظهار واشاعته حتى يتبين ويقطع بذلك. ثم يصدر بذلك فتوى او قرار. ينقلنا عن ما نحن عليه في هذا الاصل ثم يعمل به ثم نقول ان الرؤية تختلف لان من اثبت هذا الاصل وهو طلوع - 00:01:10

الفجر لجان من اهل الخبرة وكذلك اه من كذلك الخبرة من جهة الفلك ومن جهة العلم بالشرع وطالعوا طلوع الفجر ورأوه وقاسوا عليه. ولا شك ان رؤية الفجر تختلف. في من - 00:01:40

هذا يرى وهذا يرى ربما ان هذا رأى شيئا وهذا رأى شيئا كرؤية القمر ربما يتراءى قوم فيقول شخص لم يطلع القمر طلع القمر هل نأخذ بقول مثبت ولا بقول؟ انا لنقول ونأخذ بقول المثبت ما دام انه ثقة واخبر عن رؤية - 00:02:00

عن طلوع القمر ولو قال غيره لم يطلع كذلك ايضا ما دام هذا مستند الى لجان اثبتت انه مبني على اه حساب على طلوع الفجر ثم بعد ذلك قيس بحسب الايام فهو ايسر في الحقيقة من طلوع الفجر - 00:02:20

طلوع القمر من جهة انه يبنى على الحساب في حينما يتحقق يطلع هذا اليوم هذا الوقت وهذا اليوم هذا الوقت الا من كان يرى الفجر فيعتمد على رؤيته لطلوع الفجر فكما فالامر اه اذا كان - 00:02:40

المبني على هذا الاصل وبنى بني على رؤية ثابتة لطلوع الفجر فنبقى عليه حتى يثبت خلال ذلك ثبوت يقينيا هذا هو الاظهر في هذه المسألة نعم - 00:03:00